

خاتمة المستدرک

[307] وفي باب الذبائح والاطعمة، في الحديث التاسع والستين (1). [672] وإلى محمد بن يحيى الخزاز: صحيح في التهذيب، في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها، في الحديث الرابع والعشرين (2). وفي باب البيئات، في الحديث السابع والسبعين (3). قلت: وإليه في النجاشي: محمد بن جعفر الرزاز (4)، من مشايخ الجليل أبي غالب الزراري، وخال والده (5)، انتهى. [673] وإلى محمد بن يحيى الصيرفي: ضعيف في فهرست (6). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس، من أبواب الزيادات، في الحديث الحادي عشر (7). وفي باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريبا من الآخر بثمانية وعشرين حديثا (8). وفي باب الديون وأحكامها، في الحديث الخمسين (9). وفي باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة والثامن والعشرين (10).

- (1) تهذيب الاحكام 9: 78 / 334. (2) تهذيب الاحكام 3: 8 / 25. (3) تهذيب الاحكام 6: 256 / 673. (4) رجال النجاشي: 359 / 964. (5) راجع رسالة أبي غالب الزراري: 146، قال - في ذكر محمد بن عيسى -: (حدثني عنه خال أبي محمد بن جعفر الرزاز)، كما ذكر ذلك في مواضع أخرى من رسالته أيضا. (6) فهرست الشيخ: 148 / 633، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (7) تهذيب الاحكام 2: 357 / 1459. (8) تهذيب الاحكام 5: 380 / 1327. (9) تهذيب الاحكام 6: 194 / 425. (10) تهذيب الاحكام 2: 313 / 1274. (*)